ثمن الورقة بالفرنساوية ٥ سانتيمات — سنة ٤٧ — ثمن الورقة بالعربية ١٠ سانتيمات

* ثمن المبشر *

* بالفرنساوية في الاوطان الجزايرية *

* من كل سنة.................. ٥ فرنك

* في فرنسة والاقطار الاجنبية *

* من كل سنة.................. ٨ فرنك

بالعربية خاصة في الاوطان الجزايرية

* من كل ستة اشهر.................. ٨ فرنك

* من كل سنة.................. ١٠ فرنك

* في فرنسة والاقطار الاجنبية *

* من كل ستة اشهر.................. ٨ فرنك

* من كل سنة.................. ١٥ فرنك

* اعلم ان ثمن الاشتراك في المبشر يكون دفعه لدى جميع مكاتب ادارة البوسطة والتيليغراف على ان يودي حق معلوم قدره عشر سنتيمات وحق مناسب للمودي قدره فرنك واحد للماية وذالك زيادة على ثمن الاشتراك

المبشر

الورقة الخبرية الرسمية الجزايرية صدورها مرتين في كل اسبوع

يوم الاربعاء ويوم السبت

ولاتعرب منها الا الصادرة يوم السبت لانها تتضمن من الفوايد لاسيما ما يختص بالمسلمين

* ثمن المبشر *

* بالعربية والفرنساوية معا في الاوطان الجزايرية *

* عن كل ستة اشهر.................. ٨ فرنك

* عن كل سنة.................. ١٥ فرنك

* ثمن الادراج *

بالفرنساوية

* عن كل سطر فيه ثلاثون حرفا من الصنف المسمى بتي رومان.................. ١٥ سانتيما

بالعربية

* عن كل سطر فيه ثمانية وثلاثون حرفا من قالب سبعة ونصف.................. ٥٠ سانتيما

* يعتبر ابتداء الاشتراك من اول يوم من كل شهر *

* جميع المكاتبات المتعلقة بالمبشر فان اختصت بورقة مطبوعة يوم الاربعاء نعني باللغة الفرنسوية خاصة فتبعث الى دار الكاتب العام بالولاية الجزايرية الكاينة بزقاق بروش وان اختصت بورقته المطبوعة يوم السبت باللغتين العربية والفرنسوية معا وكذالك

٣٦٩٠

* في يوم السبت ١٤ ذي الحجة سنة ١٣١٢ *

* في يوم السبت ٨ جوان سنة ١٨٩٥ *

* قسم رسمي *

الحكومة الجمهورية الفرنسوية

امر من الدولة

* نحن رييس الحكومة الجمهورية الفرنسوية

* بعد اطلاعنا على ما طلبته ادارة الغاب ووافقها عليه وزير الفلاحة من ان تخرج عن نظرها بقصد التفريس غابة بلاد الصنوبر البلدية ومساحتها ٣٠٤ هيكتارات (وهران)

والتفاتنا الى محاورات المجالس البلديه لبلدان وادي امبير وترامبل وتافراوي وتامزورة وكذا الى رضى جماعات الدواوير الاربعة العايدة اليها فايدة ما طلب اخراجه

ونظرنا الى محاورة مجلس نواب عمالة وهران يوم ١٠ اكتوبر ١٨٩٣

والى راي عامل العمالة وراي ديوان الولاية وراي الوالي العام بالجزايرية

والى الفصول ١ و٩٠ و٩١ من قانون الغاب و١٢٨ من الامر السلطاني المورخ باول اوط ١٨٢٧

والتفاتنا الى تقرير وزير الفلاحة

امرنا بما ياتي

* الفصل ١ * قد اخرجنا من نظر ادارة الغاب بقصد التفريس غابة بلاد الصنوبر التي مساحتها ٣٠٤ هيكتارات في وطن بلدة ترامبل وهي منسوبة للثنية وسيدي غنانم وتامزورة (وهران)

* الفصل ٢ * المكلف بتنجيز امرنا هذا الذي سيدرج في ورقة الشرايع هو وزير الفلاحة

* كتب بباريس في اليوم ٢٧ افريل ١٨٩٥

* فيليكس فور *

و بامره امزه المولى امضاه وزير الفلاحة

* قادو *

امر من الوالي

* نحن الوالي العام بالولاية بالجزايرية

* بعد اطلاعنا على المادة ١٦ من اول فصول امر الدولة المورخ ٢٤ سبتمبر ١٨٨٦ المتضمن تفويض الاحكام في الجزايرية الى الوالي العام

ونظرنا الى فقد المراعي المتسبب من شدة اليبس في دايرة الجلفة

والى تقارير اعوان الغاب بمفتشية المدية

واعتمادنا على مطلوبي الجنرال حاكم ايالة الجزاير وحافظ غابها

امرنا بما ياتي تفصيله

* الفصل ١ * ان اهالي اعراش اولاد سي احمد وسحاري خبيزات والجلفة واولاد رقاد الشراقة واولاد رقاد الغرابة والعبازيز واولاد ام هاني واولاد سيدي يونس واولاد خناثة من دايرة الجلفة في الوطن العسكري بايالة الجزاير قد اذناهم اذنا خصوصيا موقتا في ان يدخلوا من ضانهم ٢١٠٤٧٣ شاة للرعي فيما لاتنال شجره افواهها من غابات الدومين بنواحي الجلفة (مفتشية المدية)

* الفصل ٢ * ينتهي الاذن المذكور بمجرد ما يتحقق لادارة الغاب والحكم المحلي ان المراعي المعهودة قد صارت كافية لا نتعاش السربات

* الفصل ٣ * انه لا صلاح ما يتسبب من الاضرار في الغابات من الرعي يجب على الماذونين لاول وهله تدعوهم فيها ادارة الغاب المحلية ان يقضوا تحت نظرها يومين في الخدمة على كل ماية شاة او كسر منها و يصرف مجموع الايام في ايجاد الطرق والمسالك الغابية واصلاحها

* الفصل ٤ * لا يجوز الرعي الا للعدد المعين بالشروط المبينة من قبل عون الغاب وهو رييس الناحية باتفاقه مع الحكم المحلي

* الفصل ٥ مخالف الشروط التي سيجري بيانها يطالب طبق الفصل ١٩٩ من قانون الغاب

* الفصل ٦ * الجنرال حاكم ايالة الجزاير وحافظ غابها هما المكلفان كل منهما فيما يخصه بتنجيز امرنا هذا

* كتب بالجزاير يوم ٣١ ماي ١٨٩٥

و بالنيابة من الوالي العام امضاه كاتبه العام

* موليير *

امر من الوالي

* نحن الوالي العام بالولاية بالجزايرية

* بعد اطلاعنا على المادة ١٦ من اول فصول امر الدولة المورخ ٢٤ سبتمبر ١٨٨٦ المتضمن تفويض الاحكام في الجزايرية الى الوالي العام

وعلى امر الوالي المورخ ٢٢ دسمبر ١٨٧٥ الجاعل تحت مراقبة الجنرال حاكم الايالة ما هو من غاب الوطن العسكري في العمالة الجاري فيها من الاحكام ما يوول الى عامل العمالة

ونظرنا الى فقد المراعي في دايرة الجلفة بسبب اليبس المفرط

والتفاتنا الى مطلوب الجنرال حاكم ايالة الجزاير

امرنا بما ياتي تفصيله

* الفصل ١ * ان اهالي اعراش اولاد بن علية واولاد عبد القادر واولاد ميفة واولاد الاعور والمهاش واولاد الغويني واولاد بن عبد له والسحاري العطاية واولاد زيد واولاد ام الاخوة واولاد يحيى بن سالم والقصور واولاد طعبة في دايرة الجلفة بالوطن العسكري من عمالة الجزاير قد اذناهم اذنا خصوصيا موقتا في ان يدخلوا من ضانهم ٤٣٠٠٦٧ شاة للرعي في ما لا تنال شجره افواه المواشي من نواحي السحاري وجلال الغابية التي تحت نظر الجنرال حاكم ايالة الجزاير

* الفصل ٢ * ينتهي الاذن المذكور بمجرد ما يتحقق للحكم المحلي ان المراعي المعهودة قد صارت كافية لا نتعاش السربات

* الفصل ٣ * الماذونون في الرعي يودون من قبل كل ٥٠ شاة ترعى بالغاب او كسر منها فرنكين والمجموع يجب دفعه بيد قابض الامور الدومينية في الجلفة

* الفصل ٤ * لا يجوز الرعي الا للعدد المعين بالشروط المبينة من قبل عون الغاب وهو رييس الناحية باتفاقه مع الحكم المحلي

* الفصل ٥ * مخالف الشروط التي سيجري بيانها يطالب طبق الفصل ١٩٩ من قانون الغاب

* الفصل ٦ * الجنرال حاكم ايالة الجزاير ومدير ادارة الدومين بها هما المكلفان كل منهما فيما يخصه بتنجيز امرنا هذا

* كتب في الجزاير يوم ٣١ ماي ١٨٩٥

و بالنيابة عن الوالي العام امضاه الكاتب العام

* موليير *

امر من الوالي

* نحن الوالي العام بالولاية الجزايرية

* بعد اطلاعنا على المادة ١٦ من اول فصول امر الدولة المورخ ٢٤ سبتمبر ١٨٨٦ المتضمن تفويض الاحكام في الجزايرية الى الوالي العام

ونظرنا الى عريضة اهالي فرقتي حلاشية وزاوية من دوار زكار وبلدة حمام ريغة المتزجة المتضمنة طلبهم تجديد الاذن المنعم به عليهم يوم ٩ جوان ١٨٩٤ في تسريح مواشيهم في ما لاتنال شجره افواهها من غابة زكار الغربي الدومينية

واذ تعذر على اهالي الفرقتين المذكورتين اعلاه تعذرا كليا تفويت سرباتهم في اراضيهم المعتادة للرعي

والتفاتنا الى ما هم عليه من الضرورة اهالي الفرقتين المسطورتين

ونظرنا الى تقارير اعوان الغاب بمفتشية مليانة

واعتمادنا على مطلوبي عامل عمالة الجزاير وحافظ غابها

امرنا بما ياتي تفصيله

* الفصل ١ * ان اهالي فرقتي الحلاشية والزواوية من دوار زكار وبلدة حمام ريغة المتزجة بدايرة مليانة وعمالة الجزاير قد اذناهم اذنا خصوصيا موقتا في ادخال ما لهم من ذوات القرون والخيل والبغال للرعي في ما لا تنال شجره افواهها من غابة زكار الغربي الدومينية

* الفصل ٢ * اخير الاذن المذكور هو ٣٠ افريل ١٨٩٦ وسيجدد عند الاقتضاء وعلى اهله ان يمتثلوا باول وهلة لما تامرهم به ادارة الغاب المحلية وهو العمل يوما ونصفا على كل راس من الماذونين في رعيه بالغاب ويصرف مجموع الايام في خدمة الطرق الغابية واصلاحها

* الفصل ٣ * لا يجوز الرعي الا للعدد المعين بالشروط

المبينة من قبل مون الغاب وهو رييس الناحية باتفاقه مع الحكم المحلى

* الفصل ٤ * مخالف الشروط التى سيجرى بيانها يطالب طبق الفصل ١٩٩ من قانون الغاب

* الفصل ٥ * عامل عمالة الجزاير وحافظ غابها هما المكلفان كل منهما فيما يخصه بتنجيز امرنا هذا

* كتب بالجزاير يوم ٣١ ماى ١٨٩٥

و بالنيابة من الوالى العام امضاه الكاتب العام

* موليير *

امر من الوالى

* نحن الوالى العام بالولاية الجزايرية

* بعد اطلاعنا على المادة ١٦ من اول فصول امر الدولة المورخ ٢٤ سبتمبر ١٨٨٦ المتضمن تفويض الاحكام فى الجزايرية الى الوالى العام

والتفاتنا الى طلب اهالى فرقتى عين زوقالة وعين البرقوق (بلدة مليانة) الاذن فى ادخال مواشيهم من بقر وخيل وحمير للرعى فيما لاتنال شجره افواهها من غابة سيدى سبع الدوميفية

واذ تعذر على الطالبين تعذرا كليا تفويت سرباتهم فى اراضيهم لفقد المراعى

ونظرنا الى تقارير اعوان الغاب بمفتشية مليانة

واعتمادنا على مطلوبى عامل عمالة الجزاير وحافظ غابها

امرنا بما ياتى تفصيله

* الفصل ١ * ان ما لاتنال شجره افواه المواشى من غابة سيدى سبع الدوميفية (مفتشية مليانة) قد افتتح باذن خصوصى موقت ليرعى فيه ما لاهالى فرقتى عين زوقالة وعين البرقوق (بلدة مليانة) من البقر والخيل والحمير

* الفصل ٢ * اخير الاذن المذكور هو ٣٠ افريل ١٨٩٦ وسيجدد عند الاقتضاء وعلى اهله ان يمتثلوا باول وهلة لما تامرهم به ادارة الغاب المحلية وهو العمل يوما ونصفا على كل راس من الماذونين فى رعيه بالغاب ويصرف مجموع الايام فى خدمة الطرق الغابية واصلاحها

* الفصل ٣ * لا يجوز الرعى الا للعدد المعين بالشروط المبينة من قبل مون الغاب وهو رييس الناحية باتفاقه مع الحكم المحلى

* الفصل ٤ * مخالف الشروط التى سيجرى بيانها يطالب طبق الفصل ١٩٩ من قانون الغاب

* الفصل ٥ * عامل عمالة الجزاير وحافظ غابها هما المكلفان كل منهما فيما يخصه بتنجيز امرنا هذا

* كتب بالجزاير يوم ٣١ ماى ١٨٩٥

و بالنيابة من الوالى العام امضاه الكاتب العام

* موليير *

امر من الوالى

* نحن الوالى العام بالجزايرية

* بعد اطلاعنا على الامر السلطانى المورخ ١٧ جنفى ١٨٤٥ فى الاحكام الغابية

وعلى الفصل ٧ من الامر الوزيرى المورخ ١٩ فيفرى ١٨٥٩ المنظم اقامة المجابى العربية

والتفاتنا الى امرى الدولة المورخين ٣٠ افريل ١٨٦١ (المادة ٢٠ من الفصل ١) و ٧ اكتوبر ١٨٧١ فيما يوول الى مجلس الولاية من الاحكام

والى رسالة الوالى العام بالجزايرية تاريخ ٢٩ جوليت ١٨٦٢ المتضمنة كيفية اجراء شروط الامر الوزيرى المورخ ١٩ فيفرى ١٨٥٩

والى الفصل ٢٦ من امر الدولة المورخ ٧ جوليت ١٨٦٤ فيما يوول من الاحكام لمجلس ادارة العمالة

والى امرى الدولة المورخين ٢٦ اوت ١٨٨١ و ٦ افريل ١٨٨٢ فى تنظيم التصرفات بالجزايرية

والى امر الوالى المورخ ٢٠ سبتمبر ١٨٨٦ الذى اوجب اتحاف جميع المزروعات فى عمالتى الجزاير ووهران بالقمح والشعير فى تعشيرها مثلهما قدرا وشروطا اعنى بحسب المساحة المزروعة وجودة الغلة ووفق رسم تعويض العشر بالدراهم

والى الفصلين ٢ و ٣ من امر الدولة المورخ ٣٠ دسمبر ١٨٩٤ المتعلق بجباية العشر

والى مطاليب الجنرالين حاكمى ايالتى الجزاير ووهران وعاملى عمالتيهما

ونظرنا الى اراء مجلسى ادارتى العمالتين المذكورتين واعتمادنا على راى ديوان الولاية

امرنا بما ياتى تفصيله

* الفصل ١ * ان رسم تعويض العشر بالدراهم لسنة ١٨٩٥ فى عمالتى الجزاير ووهران قد عينا مقداره كما ياتى

لكل قنطار كبير من القمح ٢٢ فرنكا

لكل قنطار كبير من الشعير ١١ فرنكا

* الفصل ٢ * ان الجنرالين حاكمى ايالتى الجزاير ووهران وعاملى عمالتيهما هم المكلفون كل منهم فيما يخصه بتنجيز امرنا هذا الذى يدرج فى الورقة الرسمية لاحكام الولاية

* كتب بالجزاير يوم ٦ جوان ١٨٩٥

و بالنيابة عن الوالى العام امضاه الكاتب العام

* موليير *

امر من الوالى

* نحن الوالى العام بالولاية الجزايرية

* بعد اطلاعنا على الامر الملكى المورخ ١٧ جانفى سنة ١٨٤٥ فى شان المالية بالولاية الجزايرية وعلى الفصل الاول من الامر الوزيرى المورخ ١٩ فيفرى ١٨٥٩ المنظم اجراء المجابى العربية وعلى امرى الدولة المورخ احدهما ٣٠ افريل ١٨٦١ (الفصل الاول منه) والاخر ٧ اكتوبر سنة ١٨٧١ فى شان مايوول الى ديوان الولاية من الاحكام وعلى الفصلين ٢ و ٣ من امر الدولة المورخ ٣٠ دسمبر ١٨٩٤ المتعلق بجباية العشر وعلى رسالة الوالى العام بالولاية الجزايرية المورخة ٢٦ جوليت ١٨٦٢ فى شان الامتثال الى شروط الامر الوزيرى المورخ ١٩ فيفرى ١٨٥٩ وعلى الفصل ٢٦ من الامر السلطانى المورخ ٧ جوليت ١٨٦٤ فى شان مايوول من الاحكام لدواوين العمالات وعلى امرى الدولة المورخ احدهما ٢٦ اوت ١٨٨١ والاخر ٦ افريل ١٨٨٢ فى شان اجراء التصرفات بالولاية الجزايرية وعلى مطاليب الجنرال الحاكم على ايالة قسنطينة وعامل عمالتها وعلى راى ديوان العمالة المذكورة وراى ديوان الولاية

امرنا بما ياتى مفصلا

* الفصل ١ * سيستمر استخلاص الحكر والعشر بايالة قسنطينة سنة ١٨٩٥ على ما كان عليه فى السنين الماضية

* الفصل ٢ * ان الجنرال الحاكم على ايالة قسنطينة وعامل عمالتها هما المكلفان كل واحد فيما ينسب اليه بتنجيز هذا الامر الذى يدرج فى الورقة الرسمية المتضمنة لاوامر الوالى العام

* كتب بالجزاير يوم ٦ جوان ١٨٩٥

و بالنيابة عن الوالى العام امضاه الكاتب العام

* موليير *

الدين السلامى

تولية مفت

* بموجب امر من سعادة الوالى العام صادر يوم ٤ جوان ١٨٩٥ تولى السيد احمد بن عبد الله الذى هو خوجة بمحكمة امور عرب جريفيل وباش عدل سابقا منصب الفتوى بجامع جريفيل بدلا من السيد محمد بن البشير المتوفى

تولية شيخ فرقة

وقعت فى ايالة قسنطينة ظرف شهر ماى سنة ١٨٩٥

* السيد مبارك بن مرجون تولى شيخا على فرقة اولاد سحبان من عرش العرب الغرابة بدايرة تقرت وقسمة باتنة بدلا من السيد رمضان بن الحاج على المستعفى

* قسم غير رسمى *

اعلام

* لا يزال يتزايد كل يوم عدد المطاليب للملاقاة بسعادة الوالى العام وقد ثبت ان جل تلك المطاليب من مسلمين استمنحوا بعض الوظايف ورد لهم الخبر كتابة بان نيلهم لما ذكر لا يمكن اما جنابه فقد طابت نفسه لقبول المسلمين المريدين التكلم معه مباشرة او بواسطة ارباب مكاتب الحكم العام الا من جانب طلب الوظايف فلا حيث ان الراغبين فيها لا يتاتى ان يجابوا مشافهة الا بمثل ما اجيبوا به كتابة وحينيذ فليكن فى علم المسلمين انه من اليوم فصاعدا لا يجاب مريد الملاقاة بسعادة الوالى العام الا اذا اوضح الاسباب الداعية الى ذلك وكان طلبه خاليا من استمناح وظيفة وهذا كله بقصد الاجتناب من ضياع الوقت سبهللا

فتح برنو وفاتحه

* قد ورد الى طرابلس الغرب مدة تجار امضوا ٤ سنوات فى مملكة برنو و يوخذ من اخبارهم ان رباحا فاتحها لازال فى قيد الحياة وان توفى فلابد ان يكون موته بعد نعيه اولاوها هو ملخص مقالهم المنسوب الى افعال معروفة وقد زادت اليوم وضوحا

* لا يخفى ان رباحا كان عبدا لزبير باشا ثم صار خليفته الاصح وامضى مدة فى استخلاص جبايات لسيده من قرى دارفور وبعد انتهاء السلطة المصرية لعجزها من مقاومة اتباع المتمهدى ارتحل رباح الى بغيرمى مع حشود ذوى باس شديد ومن ذلك الوقت كثرت غزواته وفتوحاته وذلك انه لما اثبت قدمه فى بغيرمى زاد سايرا الى برنو الذى كان يملكه السلطان اشهم فهجم عليه وغلبه قرب كوكا قاعدة مملكته غلبا قويا والزمه بالفرار الى زندر وهناك التحق به الغازى رباح وقاتله مرة ثانية هلك له فيها ٣٠٠٠ بطل الا انه انتصر عليه واسر من جيشه ٥٠٠٠ الاف نفر فقتلهم فى مكان اشهم سلطان اخر يقال له كيارى وهو ولد اخى السلطان الاول فجند كيارى جنودا اخرى وزحف بها الى رباح الا انه لم يحصل على طايل بل قتله رباح وبقى مستبدا بالمملكة واخذ فى برنو المنزل المسمى ديكوا مركزا له وهذه الاخبار قد استفادها التجار المذكورون فى نفس ديكوا اذ ساعدهم الحال مرارا بالمكالمة مع الفاتح المزبور وصفته على ما قاله هولاء اسود اللون طويل القامة نحيف الجسم شديد العزم والحزم زاهد ولكن له اموال لا تحصى من الذهب والفضة والمرجان والعاج والريش ولا يوجد معه افرنجى البتة وهو لا يقاتل الاعداء الا لفايدته الشخصية وجنوده لا تنتعش الا من السلب والنهب ويقسمون الغنايم معه وعلى كل حال فهو رييسهم المطاع وحين خرج التجار المومى اليهم من برنو كان رباح هو الملك الحقيقى لبرنو وهو يقبض من كل فرد من الرعية بوكلب واحدا فى العام ويظن ان مقصده اجراء المعاهدة مع سلاطين زندر وكانو وسقوطو لنشر كلمته فى جميع نواحى نهر نيجر الاعلى

نعى السيد على بن ملوك

قايدا كان على عرش عطية بدايرة مغنية وايالة وهران

* قد سار الى عفو مولاه السيد على بن ملوك قايدا كان على عطية (دايرة مغنية) وكانت وفاته فى عرشه وعمره ٧١ سنة وهو من مطلق جنود الحاج عبد القادر وقد حضر معركتى ديسلى وسيدى ابراهيم و بمعاهدة ١٨٤٥ دخل عرشه فى دايرة الانحياز لفرنسا ومن يوميذ بقى تحت رايتنا يظهر لنا دلايل الاخلاص وشواهد الانقياد وكان المرحوم سنة ١٨٥٥ تولى رياسة المشاة المستعان بهم حين زحف جنودنا تحت رياسة الجنرال كوزا مونتوبان الى بنى سناسن واولاد منصور و بنى منقوش والكل قبايل مغربية وفى سنة ١٨٥٦ اردف الى مملكة الغرب على الامشاش الذين نقضوا العهد (جيش بوبريط) وفى سنة ١٨٥٩ كان من مدد جيش الجنرال مارتيمبرى المرسل الى بنى سناسن وهو من الاولين الذين تمكنوا من قعدة عين تابوغال واول وظايفه قضاء عرش عطية سنة ١٨٥١ ثم قيادته سنة ١٨٥٤ و بعده تولى قايدا على بنى منير (جامع الغزوات) سنة ١٨٧٦ الى سنة ١٨٨١ وحينيذ استعفى من الخدمة ورجع الى عرشه ليستريح فيه ممتعا بما هو اهله وقد انعم عليه بنيشان الحرمة من رتبة شوفالى سنة ١٨٧٨ ومن الرتبة الوردية يوم اول جنفى ١٨٩٤ وكان معروفا ببذل الجهد ولين الجانب بحيث انجذبت اليه قلوب الكافة بالمحبة والرضى وبفقده اوجب اسفا عظيما فى دايرة مغنية والاعراش المغربية المتاخمة لنا لما كان بينه وبين اهلها من علايق الاحسان والاستحسان

وقايع

* فى اليوم ٢٦ ماى على الساعة الثانية بعد الزوال هلك الطاليانى بوجيو بحافر حصان صكه فى قلتة السطل وهو خديم المسمى بوش العجال بالمدية وقد ذهب بالخيل ليوردها من قلتة السطل واذا بواحد منها صك اخر بقربه فاصاب عوضه بوجيو المذكور فى صدره ووقع

هذا لا شعور له فرفعه سكان المكان الى الخان حينا وبعد يسير فاضت نفسه وعولج بما لا مزيد عليه ولم ينجح فيه

---

* في اليوم ١٧ ماي المنصرم كانت المدعوة حليمة بنت عمران من عرش اولاد سي احمد بدايرة الجلفة ذاهبة مع ابنها محمد بن احمد بن جريد الى خيمتها قرب كاف الخواس وهما يسوقان بغلين حاملين امتعة وبينما هما في الطريق اذا بحمل احدى الدابتين سقط فبادر المذكور الى وضع مكحلته على الارض ليرد الحمل الى ظهر الدابة فرفعتها امه من دون حذر واذا ببارودها انطلق وجرح وركها الشمال جرحا خطيرا وبما ذكرناه اخبر قايد اولاد سي احمد واستنطقت المصابة وابنها فاجابا بمثله

---

* ان المسمى ساعد بن احمد من عرش اولاد ام الاخوة بدايرة الجلفة قد هلك كما يذكر وذالك انه كان يرعى غنمه مع صغير له اسمه محمد بن ساعد بحوالى بير الاقطع وهناك بطمات فصعد احداها مريدا قطع بعض فروعها وعلى ظهره مكحلته ولما قطع الفروع واراد النزول عافته المكحلة فنزعها ومسكها من فمها ومديده بها الى ولده لياخذها من سريرها فمديده الولد ايضا واذا بها صرخت في صدر ابيه فصرخ هذا وارتخى ومال الى السقوط الا ان ثيابه تعلقت بالشجرة فبقى معلقا حتى اقبل الناس بعويل الولد وهم اخو الهالك سالم بن احمد وابن عمه ساعد بن احمد بن الرقيق وشيخ فرقة اولاد جابلّه فوجدوا جثته معلقة بالشجرة وفي صدره ووجهه جراح واسعة مسودة بالبارود وتحت الشجرة مكحلته والفروع التي قطعها ثم ان المكحلة التي اهلكت ساعد بن احمد كانت بزناد الحجرة وزنادها لا ضامن له وعليه فلا عجب ان يصادم فرعا او فريعا فيقع وينطلق البارود هذا وقد تحقق بشهادة الاقارب وغيرهم من الاشهاد وشيخ الفرقة ان هلاك الهالك مصيبة نزلت به من نفسه لغفلته

اعلام

* ان السيد البريفي حاكم عمالة الجزاير صاحب نيشان الكرمة يخبر ذوي الحقوق انه قد وقع تحديد الدوار الاتي اسمه بعرش اولاد سي موسى دوار سكومة وانه سيوجد كل ما يتعلق بخدمة هذا التحديد كصورة البلاد وغير ذالك في مكتب السيد الجوج ديبي بومال يوم ١٨ جوان ١٨٩٥ وستوجد ايضا ترجمة هذه الخدمة باللغة العربية بيدى المعين المسلم بعرش اولاد سي موسى في اليوم المذكور وهو ١٨ جوان ١٨٩٥ فبمقتضى الفصل ١٠ من القانون المورخ في ٢٢ سبتمبر ١٨٨٧ يجب على كل من له حق ان يرفع شكايته لدى الحاكم او رايس العرش المذكورين وله في ذالك مدة شهر ابتداوها ١٨ جوان سنة ١٨٩٥ وليس له اعتذار ولا كلام بعد انقضاء هذه المدة ولابد له ان يذكر في شكايته المحل الذي به موجودة الارض المشتكى عليها ويذكر نوعها ومساحتها بالتقريب ولو بكيل العرب ويذكر ايضا اثنين فاكثر من حدودها او الاراضي التي بجوارها وتكون هذه الشكاية مختصة بتحديد العقار وترتيبه فقط لا بالخصام في الملكية بين المسلمين لان الخصام في الملكية مما هو منسوب للامور الشرعية كل شكاية وتسجل بدفتر معد لذالك مرسوم عليه خط يد الكميصار المكلف بتحديد البلاد وان كانت الارض المحدودة ملك يتيم او محجور او غايب فللوصي او المقدم او القاضي او كل وكيل شرعي ان يشتكي عوض من ذكر ويثبت حقه ثم بعد انقضاء المدة المذكورة ستجعل ثانيا مدة شهر اخرى لجميع من له مدخل شرعي في معارضة تلك الشكايات ومناقضتها لدى الجوج ديبي او رايس العرش المذكور فمقال المعارض يسجل ايضا بدفتر الشكايات المشار اليه وان لم يوجد معارض بعد انقضاء المدة الثانية فيرتب العقار رسما على حسب ما صدر من الشكايات ولا كلام للغير عند صدور الترتيب فتسقط حينيذ حقوقه

* كتب بالجزاير يوم ١٧ ماي سنة ١٨٩٥

ولغيبة البريفي

الكاتب العام

* بيقال *

اعلام

* ان السيد البريفي حاكم عمالة الجزاير صاحب نيشان الكرمة يخبر ذوي الحقوق انه قد وقع تحديد الدوار الاتي اسمه بعرش بني فليك دوار بني فليك وانه سيوجد كل ما يتعلق بخدمة هذا التحديد كصورة البلاد وغير ذالك في مكتب السيد الجوج ديبي ببور قيدون ازفون يوم ١٨ جوان ١٨٩٥ وستوجد ايضا ترجمة هذه الخدمة باللغة العربية بيدى المعين المسلم بعرش بني فليك في اليوم المذكور وهو ١٨ جوان ١٨٩٥ فبمقتضى الفصل ١٠ من القانون المورخ في ٢٢ سبتمبر ١٨٨٧ يجب على كل من له حق ان يرفع شكايته لدى الحاكم او رايس العرش المذكورين وله في ذالك مدة شهر ابتداوها ١٨ جوان سنة ١٨٩٥ وليس له اعتذار ولا كلام بعد انقضاء هذه المدة ولابد له ان يذكر في شكايته المحل الذي به موجودة الارض المشتكى عليها ويذكر نوعها ومساحتها بالتقريب ولو بكيل العرب ويذكر ايضا اثنين فاكثر من حدودها او الاراضي التي بجوارها وتكون هذه الشكاية مختصة بتحديد العقار وترتيبه فقط لا بالخصام في الملكية بين المسلمين لان الخصام في الملكية مما هو منسوب للامور الشرعية كل شكاية وتسجل بدفتر معد لذالك مرسوم عليه خط يد الكميصار المكلف بتحديد البلاد وان كانت الارض المحدودة ملك يتيم او محجور او غايب فللواصي او المقدم او القاضي او كل وكيل شرعي ان يشتكي عوض من ذكر ويثبت حقه ثم بعد انقضاء المدة المذكورة ستجعل ثانيا مدة شهر اخرى لجميع من له مدخل شرعي في معارضة تلك الشكايات ومناقضتها لدى الجوج ديبي او رايس العرش المذكور فمقال المعارض يسجل ايضا بدفتر الشكايات المشار اليه وان لم يوجد معارض بعد انقضاء المدة الثانية فيرتب العقار رسما على حسب ما صدر من الشكايات ولا كلام للغير عند صدور الترتيب فتسقط حينيذ حقوقه

* كتب بالجزاير يوم ١٧ ماي سنة ١٨٩٥

ولغيبة البريفي

الكاتب العام

* بيقال *

اعلام

* ان السيد البريفي حاكم عمالة الجزاير صاحب نيشان الكرمة يخبر ذوي الحقوق انه قد وقع تحديد الدوار الاتي اسمه بعرش بني لانت وانه سيوجد كل ما يتعلق بخدمة هذا التحديد كصورة البلاد وغير ذالك في مكتب السيد الجوج ديبي بثنية الحد يوم ١٨ جوان ١٨٩٥ وستوجد ايضا ترجمة هذه الخدمة باللغة العربية بيدى معين المسلم بعرش بني لانت في اليوم المذكور وهو ١٨ جوان ١٨٩٥ فبمقتضى الفصل ١٠ من القانون المورخ في ٢٢ سبتمبر ١٨٨٧ يجب على كل من له حق ان يرفع شكايته لدى الحاكم او رايس العرش المذكورين وله في ذالك مدة شهر ابتداوها يوم ١٨ جوان سنة ١٨٩٥ وليس له اعتذار ولا كلام بعد انقضاء هذه المدة ولابد له ان يذكر في شكايته المحل الذي به موجودة الارض المشتكى عليها ويذكر نوعها ومساحتها بالتقريب ولو بكيل العرب ويذكر ايضا اثنين فاكثر من حدودها او الاراضي التي بجوارها وتكون هذه الشكاية مختصة بتحديد العقار وترتيبه فقط لا بالخصام في الملكية بين المسلمين لان الخصام في الملكية مما هو منسوب للامور الشرعية كل شكاية وتسجل بدفتر معد لذالك مرسوم عليه خط يد الكميصار المكلف بتحديد البلاد وان كانت الارض المحدودة ملك يتيم او محجور او غايب فللواصي او المقدم او القاضي او كل وكيل شرعي ان يشتكي عوض من ذكر ويثبت حقه ثم بعد انقضاء المدة المذكورة ستجعل ثانيا مدة شهر اخرى لجميع من له مدخل شرعي في معارضة تلك الشكايات ومناقضتها لدى الجوج ديبي او رايس العرش المذكور فمقال المعارض يسجل ايضا بدفتر الشكايات المشار اليه وان لم يوجد معارض بعد انقضاء المدة الثانية فيرتب العقار رسما على حسب ما صدر من الشكايات ولا كلام للغير عند صدور الترتيب فتسقط حينيذ حقوقه

* كتب بالجزاير يوم ١٧ ماي سنة ١٨٩٥

ولغيبة البريفي

الكاتب العام

* بيقال *

اعلام

* امر من السيد العامل بعمالة قسنطينة ليكون في علم كافة ذوي الحقوق ان عروض الحال المتضمين اعمال التحديد وخريطة تربيع املاك دواوير حربيل - عين الاقراج - خليجان كلهم من عرش بني يعلى ستوضع بتاريخ اول جولييت سنة ١٨٩٥ بين يدى حاكم الصلح بلافايات كما توضع عروض الحال المذكورين بعد تعريبهم ومعاهم الخرايط المزبورة المضافة ليهم في اول جولييت سنة ١٨٩٥ بين يدى رايس جماعة عرش بني يعلى وبمقتضى الفصل العاشر من امر الدولة المورخ ٢٢ سبتمبر سنة ١٨٨٨ يلزم لمن عنده شكاية اثبته الامينا المكلف باجراء اعمال التحديد ان يظهر ماله من الحجج لدى من وضعت عنده عرض الحال المزبورين وذالك في مدة شهر من يوم الوضع يعني من يوم اول جولييت سنة ١٨٩٥ والا فيسقط حقه

* ولابد على الشاكي ان يبين في شكايته موضع وجود العقار المتنازع وصفته ومساحته تقريبا ولو بالقياس الجاري عند العرب وايضا اسماء اثنين من جيرانه او اكثر والا فلا تقبل شكايته

* وللشاكي التكلم فيما يناسب التحديد والمرتبة المعينة للعقار ما عدى الدعاوى التي تنشا بين ارباب الاملاك في شان الملكية فانها مستثنا ما

* فكل شكاية بدت الا وتقيد حينا في دفتر مختص بذالك معدود وممضى الاوراق

* فيجوز للوالي او للوصي او للقضاة او لمن بيدية وكالة شرعية ان يشتكي في حق المحجور له او السفيه او الغايب كما نص في ذالك الشريعة الاسلامية

* ولمن اراد معارضة الشكايات الصادرة على الوجه المذكور فله اجل شهر مبدوه من يوم وفاء الاجل الاول المذكور اعلاه

* ويسوغ لكل ذي حق ان يعارض الشكايات ان ظهر له ذالك بماله من الحجج ولابد على المعارض ان يفسر معارضته ويرفعها لدى من وضعت عنده عرض الحال المذكورين او المعارضة تقيد في دفتر الشكايات

* وان لم تصدر معارضة على العقار في الاجل المجعول فانه يعين لمن فيه الحق وذالك على وجه البت

* كتب بقسنطينة باليوم ٢٧ ماي سنة ١٨٩٥

من عامل العمالة

الكاتب العام

* شمون *

امر

* نحن عامل عمالة وهران بعد اطلاعنا على ما طلبه السيد ميشل ولويس فانيفي المالكان بتيارت يوم ٢٩ ماي ١٨٩٥ من نيله من الحكم وثيقة ملكية لعقار معدود للحراثة من الوطن المشترك لدوار قرطوفة في بلدة تيارت الممتزجة وهو مشتمل على خمسة اراضي الحراثة كاينة بدوار قرطوفة في بلدة تيارت الممتزجة ومساحتها نحو ١٦٥ هيكتار وقد تبين من عقد حرره الاستاذ موني والاستاذ بندتي الذي هو نوتير بتيارت يوم ١٨ مارس ١٨٩٥ ان العقار المذكور وقد السيد علي باشا ابن علي بن عابد والمسمى واصل اواصل عابد ولد عزب والمسمى عز الدين طاهر مسعود بالنيابة عنه وعن عاقل الحبيب بن الاكحل وعز الدين عبد القادر بن مسعودة وعز الدين الحاج سعيد وواعابد طاهر بن ميسوم والمسمى جيجلي محمد بن جيلالي وجيجلي عابد بن جيلالي كلهم فلاحون بدوار كمون قرطوفة ببيعها للسيد ميشل واويس فانيفي المالكين بتيارت

* امرنا باجراء البحث عن الملكية في شان العقار المذكور حسبما اشارت اليه شروط الفصل ٧ وما يليه الى الفصل ١٠ من القانون الشرعي المورخ ٢٨ ابريل ١٨٨٧ واعلمنا جميع ذوي الحقوق بتوجه احد ارباب المناصب المخزنية الذي سيتعين يوم ٢٩ جوان ١٨٩٥ الى دوار قرطوفة ليجري البحث على من له حق في ملكية العقار المسطور ويتلقى في هذا الشان جميع الاستحقاقات والشكايات كما يحدد العقار المشار اليه ويجعل له نصبا

* كتب بوهران يوم ٢٩ ماي ١٨٩٥

من العامل

الخوجة العام

* قاروبي *

---

* ليكن في علم المشتركين في ورقة المبشر ان من ينقض اجل اشتراكه في اخير شهر ماي فليعزم بتجديد الاشتراك كي لا ينقطع عنه

الجزاير في مطبعة بيير فونتانا وشركايه

ادارة الولاية الجزايرية

فانون حج البيت

منفول من ورفة المبشر الرسمية

ثمنها فرنك و ٥٠ سنتيما وفي البوسطة فرنك و ٦٠ س

بمطبعة فونطانة وشركاية

اعلام للمسلمين الراغبين في تعلم اللغة الفرنساوية

* ان مطبعة فونطانة وشركايه تراها مخبرة للجميع بانها فد تمت طبع الكتاب المسمى «اللسان» يكمل الانسان الذى للفه للسيد الكماندان رين الحاكم على مجمع امور عرب الولاية الجزايرية والسيد احمد بن حسن بن بريهمات الترجمان العسكرى وهو موضوع لتيسير تعلم اللسان الفرنسوى لفظا وكتابة وانه يشتمل على ١٨٦ صفحة
* فلاشك ان من اكتسبه ومارسه يجده وسيلة كافية الزيادة تمهره وتحقق ذهنه ماقيمته في المطبعة فهي ٥ فرنكات ولارساله الى ساير الاماكن يزاد ٣٥ سنتيما

الشريعة الاسلامية

الامر المادون للفضاة الانتفال للاسواف التى بفسمهم الشرعى مع جريدة الاسواف بحسب كل فسم

ثمنه بالفلم الفرنساوى والعربى فرنكان اثنان وفي البوسطه فرنكان وخمسة سانتيما

بمطبعة فونطانه وشركايه

فانون الدولة المورخ ٢٢ ديسمبر سنة ١٨٨٨

* المتضمن شان تسجيل رسوم الفضاة واحكامهم لدى ادارة الدومين مع رسالة الوالى المورخة ٣٠ مارس ١٨٨٩ الموضحة لكيفية العمل بالتسجيل المذكور
* الحوالة المعبر منها ماندة للسادات المترجمين لدى محاكم الصلح

ثمنها ١ ف ١٥ وفي البوسطة ١ ف ٢٠

---

* فصة دليلة المحتالة وزينب النصابة واخيها زريف السماك مع احمد الدنف وحسن شومان وعلى الزيبف المصرى انتخبها من كتاب الف ليلة وليلة السيد مارنو ترجمان عسكرى وترجمها من اللغة العربية الى الفرنسوية فصدا منه فى تمتع المطلع عليها بحسن معانيها
* ثمنه فرنك وخمسون سانتيم وفي البوسطة فرنك وستون سانتيم فمن اراده فليطلبه من السيد فونطانة وشركايه

---

* فهرسة مفصلة المختصر سيدى خليل مجعولة على ترتيب الحروف ومختصة بالنسخة المطبوعة بمدينة باريس حرره السيد فانيان المدرس بالمدرسة العليا ببلد الجزاير فى العلوم الادبية العربية
* وان هذا الكتاب يحتاج اليه الحكام ووكلاء الشرع والمترجمون وبالجملة كل من هو مشتغل بالشريعة الاسلامية لانه يسهل الفحص والمفابلة حينا فى نسخة سيدى خليل المطبوعة ببلد باريس ويستغنى عنه ايضا برنامج المختصر المذكور

ثمنه ٧ ف ٥٠ س وفي البوسطة ٨ ف

* وتغيير الفصل الثالث من الباب العاشر والفصل الثانى من الباب الرابع والاربعين من الشريعة المذكورة

ثمنه ١ ف وفي البوسطة ١ ف ٥

---

* الشريعة المورخة فى ٢٢ جولييت سنة ١٨٨٩ فى شان تعيين الطرف المتبعة لدى المجلس المنعفد لدى السيد مدير العمالة

---

* الشريعة المورخة فى ٤ مارس سنة ١٨٨٩ فى شان تغيير حكم التفليس ثمنه ١ ف ٢٥ وفي البوسطة ١ ف ٣٠

---

* الدخول فى حماية الجنسية الشريعة المورخة فى ٢٦ جوان سنة ١٨٨٩ فى شان الجنسية

ثمنه ١ ف وفي البوسطة ١ ف ٥

* يباع مطبعة فونطانه وشركايه بزفاق دورليان عدد ٢٩ بالجزاير من غير مجلد

اعلام

* ليكن فى علم الجميع ان السيد فيشر والسيد رويز الذين هما مدرسان بمدينة مونبلى من مدن فرنسة يرغبان فى ان يبعث لهما انواع من الهوام الجزايرية حال حياتها كالاوران والضبوب والاصلى والاوزاغ والافاعى والاحناش وما شاكلها او ما كان من عموم ما يصدف ويطلف عليه انه من جنس ما ذكروما دعاهما الى طلب ارسالها لهما الاحب الاطلاع على هية خلفتها ولعلم بكنه صورها ولهذ تراهما يرومان من فاطنى بواطن الضواحى الجزايرية سواء فى ذلك الافرنج والمسلمون ان يمزوا عليهما ببعث ما امكن لهم جووه مما اوصى اليه لابوجه المكارمة ففط بل على سبيل المعاوضة والمجازة بحيث متحد ما بعضها بعضا فانه يمكن له فاذا احد حصل على عدة منها وفعل بها ما عرفناه به فليبادر الى بعثه للمدرسين المسطورين بواسطة البوسطة مع تعيينه لهما عدد المبعوث فى الصناديف من اى ونوع كان حال فالمرجو من السادة الاميا والمتصرفين بالبلدان المتزجة وامراء محاكم امور العرب ان يكونوا هم الوسيلة بين الطرفين من حيثية البعث وفبض الاجر ودفعه ولاريب فى ان كل مدعو مجيب

وان املنا لايخيب اذانه ليس فى سيرنا الاعين الاخبار ونفس الاعلام بما كونه العامل المختار فى الافطار الجزايرية ولم يكن فى حسباننا ولن يطرف تخميننا الا تحليد ذكر معرفه ودنا الذى هو كل المواطن الجزايرية لاسيما اذ احتوى على بدايع من سر الخليفة وعجايب نور الطبيعة هذا ماتكنه فوالب الاسرار

ان كل من اتصلت بهما منه عدة من مرغوبهما الاوله منهما ما يكون كفاء عمله ثمنا مع حسبانهما ذلك فى جانبه من اعظم المزايا واجمل الفضايل ولكيلا يفوت بعض الحواييين لتلك الحيوانات دراية كيفية تفييدها عن الروغ والهروب اوخشية الاذية بعد الفبض عليها نتلافاه بمعرفة الصنيع الذى بفيه من كل ما يتوفعه منها وان كان معلوما عند الجل غير عويص المدرك فنفول ان اسهل طرف حبسها حتى تصل الى ذويها هى ان الفابض يسجنها فى صناديف من العوذات ثفب عديدة او يسيرة ولوثفبة واحدة بعد ما يعمد الى داخلها فيجعب فيه ما شاء من كلا اوتبن او نجارة اوما عدا ذلك ومن اراد ان يجمع عدة احاد من نوع

فد علم الفرا من جملة ما يشتمل به فى مطبعة شركة المتاجرين المنسوبة لبير فونتانة وشركايه بالزفف المسمى دورليان عدد ٢٩

هو طبع جميع انواع الاوراف التى يكثر تداولها بين الناس كالجرنالات والفازيطات والاعلانات الصغيرة والكبيرة واصناف المطبوعات المستعملة لدى البنكات والادارات العمومية والخصوصية والعنوانات والفايمات وبطاقات التزويج والوفات والدفاتر من كل صنف

ليكن فى علمهم ايضا انه ثم بدار طباعتها نفسها عدة كتب اعتنى بوجودها اشتغل بتاليفها الاعيان الماهرون ذو والشهرة الفاهرون حسبما يدرى مما سيذكر

رزنامة بالعربية لسنة ١٨٩٥ ثمنا ٥٠ س وفي البوسطة ٥٥ س

كما ان اوراف الزيرة منها ما ثمنه ٢ ف و٥٠ س و٣ ف و٣ ف و٥٠ س و٤ ف و٥ ف

تنظيم الامور الشرعية الاسلامية بالمواطن الجزايرية

فانون الدولة المورخ ١٠ سبتمبر ١٨٨٦ مع ما تفدم له من عرض الحال الريس الحكومة الجمهورية الفرنسوية والكل باللغتين الفرنسوية والعربية فى كتاب يشتمل على ٨٠ صفحة

ثمنه فرنك وان بعث فى البوسطة فهو ف و ١٠ سنتيما

فانون الدولة المورخ ١٧ افريل ١٨٨٩ المتضمن تجديد التنظيمات الشرعية الاسلامية وكيفية اجرايها فى المواطن الجزايرية مع ما اضيف اليه من التعريفات الاجرية

ثمنه فرنك وخمسون سنتيما وفي البوسطة فرنك وستون سانتيما

مليكة العرب تغيير الشريعة المورخة ٢٢ سبتمبر ١٨٨٧ فى شان تنفيذ امر السيناتو سكونسولت المورخ فى ٢٢ افريل سنة ١٨٦٣ والشريعة المورخة ٢٨ افريل سنة ١٨٨٧ الجديد امر فى شان الاعمال المتضمنة بالفانون المورخ ١٨ جوليط سنة ١٨٩٠

رسالة دولية

ثمنه فرنك وان بعث فى البوسطة ف و ٥ س

تامين الفرى والاعراش الفه السيد عبد الله من تلاميذ صانصير

ثمنه ١ فرنك وفي البوسطة ١ ف و ١٥ سنتيما

تحفة الفضاة

لمعرفة فبض الحفوف على تسجيل الرسوم والوثايف توضح مضمن الرسالة المورخة بالثانى والعشرين من دصمبر سنة ١٨٨٨ والالواح الدالة على ما يجب فبضه اصلا وزيادة على الرسوم

حررها

السيد روزيى دوليناء

فابض التسجيل ببجايه

عربها

السيد على بن محمد اكلى

الترجمان الشرعى ببجايه

ثمنه ٥ فرنك وفي البوسطة ٥ فرنك و ١٠ سنتيمات

Pour la légalisation de la signature : P. Fontana et Cie.

L'Adjoint délégué,